



سوق العراق للأوراق المالية

IRAQ STOCK EXCHANGE

سوق العراق للأوراق المالية

العدد : ٨٩٠
التاريخ : ٢٠١٨ / ٥ / ٧

الى / شركة مصرف دجلة والفرات م/ قرار لجنة الانضباط

نهدىكم اطيب تحياتنا،
إلحاقاً بكتابنا المرقم ٦٩٢ في ٢٠١٨/٤/٥.
نرفق طياً قرار لجنة الانضباط المرقم ١٦/انضباط/٢٠١٨ والذي ينص :
الموافقة على تقسيط مبلغ الأشتراك السنوي لشركة مصرف دجلة والفرات، وحسب
التوقيتات المتفق عليها. مع عدم غلق الدعوى الانضباطية بحق الشركة لحين تسديد كامل
مبلغ الأشتراك السنوي. وفي حال عدم الألتزام بالتسديد سوف يتم شطب ادراج الشركة.
للمعمل بموجبه مع التقدير

المرفقات : قرار لجنة الانضباط المرقم: ١٦/انضباط/٢٠١٨.

١

ظه أحمد عبدالسلام
المدير التنفيذي

٢٠١٨ / ٥ / ٧



نسخة منه

- البنك المركزي العراقي/ مديرية الرقابة على الصيرفة والأنتمان.. مع التقدير
- هيئة الأوراق المالية.. مع التقدير
- السادة رئيس واعضاء مجلس المحافظين.. مع التقدير
- مكتب المدير التنفيذي لسوق العراق للأوراق المالية.. مع التقدير
- القسم القانوني/ قسم رقابة التداول والعمليات/ قسم العلاقات/ قسم الحسابات.. مع التقدير
- لوحة الأعلانات والموقع الإلكتروني.
- ملف الشركة.

جنا ٥/٦

سوق العراق للأوراق المالية
لجنة الأنضباط

رقم القرار: ١٦/انضباط/٢٠١٨
تاريخ القرار: ٢٢/٤/٢٠١٨

قرار لجنة الأنضباط

اجتمعت لجنة الأنضباط المشكلة في سوق العراق للأوراق المالية بموجب الأمر الإداري المرقم م/١١٦ في ٢٠١٧/٥/٢٨ والأمر الإداري المرقم م/١٨٧ في ٢٠١٧/٩/١٧، والأمر الإداري المرقم م/٢٤ في ٢٠١٨/١/٢١ للنظر في القضية المرقمة ١٦/انضباط/٢٠١٨، والخاصة بشركة مصرف دجلة والفرات والمحال اليها بموجب كتاب مجلس محافظي سوق العراق للأوراق المالية المرقم م/١٠١ في ٢٠١٨/٤/٣ لمخالفتهم القسم (١١) المادة (١/أ) من قانون رقم (٧٤) لسنة ٢٠١٤ عدم تسديد الأشتراك السنوي.


ونظراً لقيام المصرف بتقديم طلب تقسيط مبلغ تسديد الأشتراك السنوي بموجب الكتاب المرقم و/٧٢٦ في ٢٠١٨/٤/٩.


و عليه قررت اللجنة مايلي :-

القرار

الموافقة على تقسيط مبلغ الأشتراك السنوي لشركة مصرف دجلة والفرات، وحسب التوقيعات المتفق عليها. مع عدم غلق الدعوى الأنضباطية بحق الشركة لحين تسديد كامل مبلغ الأشتراك السنوي. وفي حال عدم الالتزام بالتسديد سوف يتم شطب ادراج الشركة.

صدر القرار بالاتفاق في: ٢٢/٤/٢٠١٨. قابلاً للطعن امام مجلس المحافظين بموجب احكام القسم (١١) المادة (٧) من قانون رقم ٧٤ لسنة ٢٠٠٤.


ثامر غانم محمد علي
رئيس اللجنة


رياض عبيد سعودي
عضو


ليث حكمت سليمان
عضو